



قرار رقم (٦ / ٧) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٣ / ٩ / ٢٠٢٥

بشأن تجديد قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ١٧/٧/٢٠٢٤،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة لمدة خمس سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمه:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	عادل عبد الحميد محمد السيد ابراهيم	٢٦١٦١	٢٠٢٥/٤/٢٨	برنجي الرقمية لوساطة التأمين	٢٨٢٠٨١٣٠١٠١١٧٣

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

